

69817 - هل وجود الزيت والحبر وإفرازات العين المتجمدة يؤثر على الطهارة ؟

السؤال

هل يمنع الوضوء وجود سمن أو زيت أو حبر أقلام الكتابة علي أحد أعضائه ؟ وهل شمع الأذن وإفرازات العين المتجمدة تمنع الطهارة ؟ وهل هناك أحاديث صحيحة تتحدث في هذا الشأن ؟ وهل اتفق العلماء في ذلك ؟.

الإجابة المفصلة

الحمد لله.

أولاً : الضابط في هذا : (أن ما يمنع وصول الماء إلى العضو لا يصح معه الوضوء . وما لا يمنع وصول الماء إلى العضو فيصح معه الوضوء) .

وعلى هذا : يصح الوضوء مع وجود الحبر على أعضاء الوضوء لأنه لا يمنع وصول الماء إلى العضو .

وأما السمن فإن كان له جرم يمنع وصول الماء إلى العضو لم يصح معه الوضوء ، أما إن كان الباقي على العضو أثره فقط ، أو كان سائلاً كالزيت ، فيصح معه الوضوء ، لكن يتأكد هنا ذلك العضو لأن الدهن يتميز مع الماء . وقد سبق بيان ذلك في جواب السؤال رقم (39493) .

قال النووي في "المجموع" (1/456) :

" إذا كان على بعض أعضائه شمع أو عجين أو حناء وأشباه ذلك فممنوع وصول الماء إلى شيء من العضو لم تصح طهارته سواء أكثر ذلك أم قل ، ولو بقي على اليد وغيرها أثر الحناء ولونه دون عينه أو أثر دهن مائع بحيث يمس الماء بشرة العضو ويجري عليها لكن لا يثبت : صحت طهارته " انتهى .

ثانياً : إفرازات العين المتجمدة التي تكون في موق العين يجب إزالتها عند بعض أهل العلم ، وقد ورد في مسح المأقين حديث ضعيف ، وقد سبق بيان ذلك في جواب السؤال رقم (45812) .

ثالثاً : أما شمع الأذن فما كان منه على صماخ الأذنين ، فيجب إزالته ، بخلاف ما كان بداخل الأذن . وقد سبق بيان ذلك في جواب السؤال رقم (34172) .



والله أعلم .